

الوسيط في المذهب

حقه ولكنه مرجم .

ولو قتل حر عبدا وأمر الإمام بقتله والجلاد شفعوي ففيه وجهان ينظر في أحدهما إلى اعتقاد
الجلاد وفي الثاني إلى اجتهاد الإمام .

وكذا الخلاف فيما لو كان الإمام شفعويا فأخطأ بذلك والجلاد حنفي فالنظر إلى جانب الإمام
يوجب القصاص على الجلاد